

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

لجمعية البر والخدمات الاجتماعية بالشفاف بمحافظة بلقرن

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١/١٤٣٣/٥/١١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.



٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.


المؤلييات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٩) في دورته (الثانية) هذه السياسة في ٢٠١٩/١١/١٩ .

مُسؤول الوقاية من عمليات فسخ الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	
التوقيع : 	رئيس مجلس إدارة الجمعية بالشفاف الاستاذ . أحمد بن محمد جبار القرني



الرقم /
التاريخ /
المشروعات /
الموضوع /



المملكة العربية السعودية
جمعية البر والخدمات الاجتماعية بالشمال
محافظة بلقرن
مسجلة بوزارة العمل والتربية الاجتماعية
برقم ٦٥٧

محضر التوقيع على سياسة الوقاية من عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب أعضاء مجلس الإدارة

والموظفين في الجمعية

عضوأ

التوقيع :
محمد مakan عبد الرحمن القرني

أمين الصندوق

التوقيع :
سروحان محمد صبيح الله القرني

نائب الرئيس

التوقيع :
علي محمد علي القرني

عضوأ

التوقيع :
مهدي محمد مجذوع القرني

عضوأ

التوقيع :
خالد علي محمد القرني

عضوأ

التوقيع :
عبد الله علي محمد القرني

عضوأ

التوقيع :
أحمد محمد جبار القرني

عضوأ

التوقيع :
محمد سعد حامد القرني

عضوأ

التوقيع :
محمد عبد الله ظافر القرني

المدير التنفيذي

التوقيع :
علي محمد شعشوغ القرني

باحث

التوقيع :
خالد حزمي عبد الله القرني

محاسب

التوقيع :
علي سليمان ظافر القرني

رئيس مجلس الإدارة

التوقيع :
أحمد محمد جبار القرني



للتبسيط برسم نصيحة SMS على الرقم الموحد ٥٢١٣
للتبسيط بـ ١ ريال لمراة واحدة ارسل رسالة فارغة ثم (مسافة) للرقم ٥٢١٣
للتبسيط بـ ٤ هلله يومياً ارسل الرقم (١) للرقم ٥٢١٣
بموجب التصريح رقم (٦/٩٦٧/٦٥٧)



من بـ ٢٢٤ - الرمز البريدي ٩١٨٨٥
٠١٧٢٠٧٤٧٠ - ٠٥٠٢٨١٨٨١١

gh.b.kh.sh@hotmail.com

@ghbkhsh1

٠٥٠٢٨١٨٨١١

حساب العام / ٢٥٧٦٠٨٠١٠٢٨٨٨٩
SA ٤٨٠٠٠

حساب المكاة / ٢٥٧٦٠٨٠١٠٤٩٩٤٢
SA ٤٥٨٠٠٠

حساب الأهلي / ٤٦٥٥٨٧١٦٠٠٠١٠٢
SA ٨١١٠٠٠